

حتى الذاجذب وتيرل حبت
 وكفن الشهيد في ثيابه
 والوجه في ثوب القتال النزع
 وعضو عيت مسيل او قد جره
 والسقط مع بلوغه المدا
 وليست اجزقه وليد فنا
 وفي صلاة العضو بنوى الكلا
 وكفن الذمي وليدفن فقط
 فاغسل وكفن كلم ثم اقميد
 مقدا فيها وغسل الرجل
 ثم بقايا العصبان قد مر
 ثم الاسن العدل والحز على
 ثم اقتراع او تراضى ناسه
 لا ما باسباب شهاده حدث
 ملطحات قلت ذا اولى به
 خفا وجلد و فزا و درع
 اسلامه وهو بدارنا غسل
 ربعة من اشهر فضا عدا
 قلت وليس النفع مشرط هنا
 وباختلاج سقطنا يصلي
 وحيث مبيتنا بغير اختلط
 في الصلوات والصلوات المهمتي
 الأب ثم الابن واعل وانزل
 مرتبا بالارث ثم الرجوع
 افقه منه والرفيق فضلا
 وموقف الامام عند راسه

وعجز

وعجز الانثى وغير جائز
 صلواته واحدة وقرب
 وراء فالرأة بعد الخنثى
 فقرعة وبالتراضع التقي
 سوى النساء فنجحت الرجل
 وركننا النية والتكبير
 قلت ولا يتابع الاماما
 فيه على الاصح والسلام
 وسورة الحمد عقيب التوكة
 وان يصلي في عقيب الثانية
 دعاؤه للميت والجنائز
 ويستحب رفة اليدين في
 ولو بليل ومن الشيطان
 تقدم وجاز للمجننا بشر
 من الامام رجلا ثم الصبي
 وحدث كل ذكر او انثى
 ونحوه ولا ينحى الاستبعا
 قلت وللصبي او للمشكل
 باربع والخمس لا تفسير
 في الزاد وانتظر السلافا
 عليكم بمه التمام
 قلت وليست بعد غير مبطله
 على الرسول وعقيب التاليم
 في حق غير عاجز القيام
 تكبيره كلا وان يقرأ خفي
 عاد ويذعو للولى الايمان

٣٨